

فتح المعين بشح قرّة العين

و صلاة التراويح وهي عشرون ركعة بعشر تسليمات في كل ليلة من رمضان لخبر من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ويجب التسليم من كل ركعتين فلو صلى أربعاً منها بتسليمة لم تصح بخلاف سنة الظهر والعصر والضحى والوتر وينوي بها التراويح أو قيام رمضان وفعلها أول الوقت أفضل من فعلها أثناءه بعد النوم خلافاً لما وهمه الحليمي وسميت تراويح لأنهم كانوا يستريحون لطول قيامهم